

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي الحديث " الجانبُ المُسْتَغْزَرُ يُثَابُ مِنْ هَبَّتِهِ " أَيَّ أَنَّ الْغَرِيبَ الطَّالِبَ إِذَا أَهْدَى إِلَيْكَ هَدِيَّةً لِيَطْلُبَ أَكْثَرَ مِنْهُ فَأَعْطَاهُ فِي مُقَابَلَةٍ هَدِيَّتِهِ وَالْمُسْتَغْزَرُ : هُوَ الَّذِي يَطْلُبُ أَكْثَرَ مِنْهُ أَعْطَاهُ وَيُقَالُ : رَجُلٌ أَجْنَبِيٌّ وَأَجْنَبِيٌّ وَهُوَ الْبَعِيدُ مِنْكَ فِي الْقَرَابَةِ وَفِي حَدِيثِ الصَّخَّاءِ : " أَزَّهَ قَالَ لِحِجَارِيَّةَ : هَلْ مِنْ مُغَرَّبَةٍ خَيْرٍ ؟ قَالَ عَلَى جَانِبِ الْخَيْرِ " أَيَّ عَلَى الْغَرِيبِ الْقَادِمِ وَيُجْمَعُ جَانِبٌ عَلَى جُنْدَابٍ كَرُمَّانٍ وَالاسْمُ الْجَنْبِيَّةُ أَيَّ بِسُكُونِ النُّونِ مَعَ فَتْحِ الْجِيمِ وَالْجَنْابَةُ أَيَّ كَسْحَابَةُ قَالَ الشَّاعِرُ :

إِذَا مَا رَأَوْنِي مُقْبِلًا عَنْ جَنْابَةٍ ... يَقُولُونَ مَنْ هَذَا وَقَدْ عَرَفُونِي
ويقال : نَعَمْ الْقَوْمُ هُمْ لِحِجَارِ الْجَنْابَةِ أَيَّ لِحِجَارِ الْغُرْبَةِ وَالْجَنْابَةُ : ضِدُّ الْقَرَابَةِ وَقَالَ عَلَاقِمَةُ بْنُ عَبْدِدَّةَ :

وَفِي كُلِّ حَيٍّ قَدْ خَبِطَتْ بِنِعْمَةٍ ... فَحَقَّ لَشَأْسٍ مِنْ نَدَاكَ ذَنْوُبُ

فَلَا تَحْرِمَنَّي نَائِلًا عَنْ جَنْابَةٍ ... فَإِنِّي أَمْرُؤُ وَسَطُ الْقِيَابِ غَرِيبُ
عَنْ جَنْابَةٍ أَيَّ بُعْدٍ وَغُرْبَةٍ يُخَاطَبُ بِهِ الْحَارِثُ بْنُ جَبَلَةَ يَمْدَحُهُ وَكَانَ قَدْ أَسَرَ أَخَاهُ شَأْسًا فَأَطْلَقَهُ مَعَ جُمْلَةٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَفِي الْأَسَاسِ : وَلَا تَحْرِمْنِي عَنْ جَنْابَةٍ أَيَّ مِنْ أَجْلِ بُعْدٍ نَسَبٍ وَغُرْبَةٍ أَيَّ لَا يَصْدُرُ حِرْمَانُكَ عَنْهَا كَقَوْلِهِ : " وَمَا فَعَلْتُ عَنْ أَمْرِي " انْتَهَى ثُمَّ قَالَ : وَمِنَ الْمَجَازِ : وَهُوَ أَجْنَبِيٌّ عَنْ كَذَا أَيَّ لَا تَعْلَقُ لَهُ بِهِ وَلَا مَعْرِفَةٌ انْتَهَى . وَالْمُجَانِبُ : الْمُسَاعِدُ قَالَ الشَّاعِرُ :

وَإِنِّي لِمَا قَدْ كَانَ بِيْنِي وَبَيْنَهَا ... لَمُؤَفٍّ وَإِنْ شَطَّ الْمَزَارُ
الْمُجَانِبُ وَجَنْبُهُ أَيَّ الشَّيْءِ وَتَجَنَّبَهُ وَاجْتَنَّبَهُ وَجَانِبَهُ وَتَجَانَّبَهُ كُلُّهَا بِمَعْنَى : بَعْدَ عُنْدِهِ وَجَنْبَتُهُ الشَّيْءُ . وَجَنْبُهُ إِيَّاهُ وَجَنْبُهُ كَنَصْرِهِ يَجْنِبُهُ وَأَجْنَبِيَّةُ أَيَّ نَحَّاهُ عَنْهُ وَقُرْبَهُ " وَأَجْنَبِيٌّ وَبِنِي " بِالْقَطْعِ وَيُقَالُ : جَنْبَتُهُ الشَّرُّ وَأَجْنَبِيَّتُهُ وَجَنْبَتُهُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ قَالَهُ الْفَرَّاءُ وَالزَّجَّاجُ .

وَرَجُلٌ جَنْبٌ كَكَتَفٍ : يَتَصَجَّنَبُ قَارِعَةَ الطَّرِيقِ مَخَافَةَ طُرُوقِ الْأَضْيَافِ

ورجلٌ ذو جَنْبَةٍ الجَنْبَةُ : الاعتزال عن الناس أي ذو اعتزال عن الناس
مُتَجَنِّبٌ لهم والجَنْبَةُ أَيضاً : النَّاحِيَةُ يقال : قَعَدَ فلانٌ جَنْبَةً أَي
ناحيةً وَاَعْتَزَلَ الناسَ وَزَلَ فُلانٌ جَنْبَةً : ناحيةً وفي حديث عُمر B : "
عَلَيْكُمْ بِالْجَنْبَةِ فَإِنَّهَا عَفَافٌ " قال الهَرَوِيُّ : يقول : اجْتَنِبُوا
النِّسَاءَ وَالْجُلُوسَ إِلَيْهِنَّ وَلَا تَقْرَبُوا نَاحِيَتَهُنَّ وَتَقُولُ فُلانٌ لَا
يَطُورُ بِجَنْبَتِنَا قال ابنُ بَرِّيّ : هكذا قال أبو عبيدة بتحريك النُّونِ قال
: وكذا رَوَوْهُ في الحديثِ : " وَعَلَى جَنْبَتِي الصِّرَاطُ أَبْوابٌ مُفْتَتَحَةٌ "
وقال عُثْمَانُ بنُ جِنْدَبٍ : قَدَّ غَرِيَّ النَّاسُ بقولهم : أَرْنَا في ذَرَاكَ
وَجَنْبَتِكَ بفتح النون قال : والصوابُ إسكانُ النون واستشهد على ذلك بقول أبي
صَعْتَرَةَ البَوَلَانِيِّ : .

" فَمَا نُطْفِئُهُ مِنْ حَبٍّ مُزْنٍ تَقْدَازَ فِتْنَتِهِ جَنْبَتَا الْجُودِيِّ وَالسَّلِيلِ
دامسٌ .

بِأَطْيَبِ مَنْ فِيهَا وما ذُقْتُ طَعْمَهُ ... وَلَكِنَّنِي فِيمَا تَرَى الْعَيْنُ
فَارِسُ أَي مُتَغَفَّرٍ وَمَعْنَاهُ : اسْتَدْلَلْتُ بِرِقَّتِهِ وَصَفَائِهِ عَلَى
عُذُوبَتِهِ وَبِرُّدِهِ . وتقولُ : مَرُّوا بِسَيْرُونٍ جَنْضَابِيٍّ وَجَنْذَابَتِيٍّ
وَجَنْذَبَتِيٍّ أَي نَاحِيَتَيْهِ كذا في لسانِ العرب .
والجَنْبَةُ : جِلْدٌ كذا في النسخ كُلُّهَا وفي لسانِ العرب : جِلْدَةٌ لِّلْبَعِيرِ أَي
من جَنْبِهِ يُعْمَلُ مِنْهَا عُلَابَةٌ وَهِيَ فَوْقَ الْمِعْلَاقِ مِنَ الْعِلَابِ ودون
الحوْأَبَةِ يقال : أَعْطَنِي جَنْبَةً اتَّخَذْتُ مِنْهَا عُلَابَةً وفي التهذيب : أَعْطَنِي
جَنْبَةً فَيُعْطِيهِ جِلْدًا فَيَتَّخِذُ مِنْهُ عُلَابَةً .
والجَنْبَةُ أَيضاً : البُعْدُ في القَرَابَةِ كَالْجَنْدَابَةِ